جمهورية العراق



جامعة النهرين

كلية الحقوق

قدم هذا للبحث الجامعي للحصول على شهادة البكالوريوس في القانون

الطالب عمر عبدالواحد حسين

اشراف د. آیات سلمان شهیب المحترم

للسنة الدراسية 2024-2023

عنوان البحث :-

دور المحاكم الدستورية في تفسير الدستور

مقدمه

دور المحاكم الدستورية في تفسير الدستور العراقي يعتبر حاسماً في ضمان تطبيق الدستور وضمان حماية الحقوق والحريات المكفولة فيه تقوم هذه المحاكم بتفسير النصوص الدستورية وتقييم مطابقة القوانين والتشريعات لأحكام الدستور، وتصدر قراراتها لضمان توافق القوانين مع مبادئ الدستور وحقوق المواطنين.

يناقش هذا البحث وجهة نظر الطالب عن ما هي المحكمة الدستورية

وفكرة الدستور العراقي بالخصوص والعلاقة الإدارية الخاصة عن طريق تقسيم البحث إلى ثلاث مباحث

المبحث الأول مفهوم وتشكيل المحكمة الدستورية

المبحث الثاني اختصاص المحكمة الدستورية وتطورها ودورها في تفسير الدستور

المبحث الثالث بعض القرارات التي أصدرتها المحكمة الدستورية في تفسير الدستور والتحديات التي تواجه العمل الدستوري ومقترحات لتعزيز دورها

المبحث الأول

المطلب الاول مفهوم المحكمة الدستورية

مفهوم المحكمة هي جهة قضائية مستقله مكلفه بفحص دستوريه القوانين والمراسيم واتفاقيات البلاد والتأكد من توافقها مع احكام الدستور فتعتبر المحكمه الدستوريه جهه حيويه في النظام القانوني في مستقله عن السلطات التنفيذيه والتشريعيه لضمان النزاهه والعداله في قراراتها كافه

المطلب الثانى تشكيل المحكمة الدستورية

تشكيل المحكمه الدستوريه تشكل المحكمه الدستوريه في العراق الجزء الاساسيه من النظام القانوني فهي تعمل على حمايه الدستور وضمان تطبيقه بشكل صحيح تعتبر المحكمة الدستورية سلطه قضائيه مستقله تتولى مهمه مراقبه الدستوريات القوانين وتقديم القرارات القضائيه وتكون مهمتها حمايه الدستور والالتزام به

تشكيت المحكمه الدستوريه في العراق بموجب الفقره خمسه ماده 92من الدستور العراقي الذي تمت الموافقه في عام 2005وفي البدايه تم تشكيل المحكمه الدستوريه بموجب قانون خاص صدر في ذلك الوقت تنظيم عملها وتحديث صلاحياتها واجراءاتها تتالف المحكمه الدستوريه في العراق عاده من مجموعه من القضاه المختصين القانونيين ويتم تعيينهم بناء على معايير محددة لضمان الاستقلاليه والكفاءه في الاداء ويكون عدد القضاه محددا في القانون او يتم تحديده بناء على احتياجات المحكمة او متطلبات العمل

المبحث الثاني

المطلب الاول

اختصاص المحكمة الدستورية ودورها في تفسير الدستور

اختصاص المحكمه الدستوريه ودورها في تغيير الدستور تشير كلمه الاختصاص هذا الى السلطه التي يمتلكها المحكمه الدستوريه للنظر في القضايا ذات الصله بالدستور نفسه وتعتبر بمعنى اخر هي القدره على اتخاذ القرارات والاحكام بناء على ما هو موجود في الدستور وفقا للسلطه المخوله اليها اما بالنسبه لدورها في التفسير فانها تعمل على تحديد معاني ومفاهيم الدستور وتطبيقها على القضايا المتنازع عليها وذاك من خلال تحليل لغه الدستوريه والمقاصد والاهداف الرئيسيه للدستور والتوجهات التاريخيه والسياسيه والاجتماعيه فهدف المحكمه الدستوريه هو ضمان توافق وتشريعات والاحكام مع موادئ الدستور وحمايه الحقوق والحريات المكفوله

لقد تنوعت اختصاصات المحكمة فحددت المادة 93 من الدستور اختصاصاتها وهذه المهام وما يهمنا النقطة الأولى في هذه المادة وهي

1- تفسير نصوص الدستور ، ويقدم طلب التفسير مباشرة من أي أحد يمثل السلطات الثلاث . اذ أن مجلس النواب يكون ممثلاً للسلطة التشريعية فطلب التفسير يقدم من قبل رئيس مجلس النواب كما يقدم الطلب من رئيس مجلس الفضاء الاعلى بصفه مثلاً للسلطة القضائية ، ناهيك عن تقديم الطلب من قبل رئيس الوزراء بوصفه مثلاً للسلطة التنفيذية . وعليه

ينحصر طلب التفسير في سلطات الدولة دون منح هذا الحق لغيرها وهذا ماجرى عليه العمل في قوانين أغلب المحاكم الدستورية().

فهذه المادة هي الجزء الخاص. والصلاحية الأساسية في تفسير الدستور 1

القانون الدستوري مادة ٩٣

المطلب الثانى تطور المحكمة الدستورية

تطور المحكمة الدستورية في العراق

قبل عام 2007كانت السعة القضائيه في العراق ضيقه وغير مستقله وكانت معظم القرارات القضائيه تتاثر بتدخل السياسي فلم يكن هناك هيأة قضائيه مستقله بوصف الدستوريه القوانين والانظمه وكان الدستور نفسه قد تم تجاهله بشكل متكرر مع اقرار دستور جديد في عام 2005تم انشاء المحكمه الدستوريه كجزء اساسي من النظام القضائي العراقي. تمتلك المحكمه الدستوريه سلطه مستقله لفاصل السرعه القوانين والانظمه والقرارات الحكوميه بشكل محكمه مجموعه من المختصين القانونيين المعتمدين وتعمل بشكل مستقل على سلطات التنفيذيه والتشريعيه من ذلك الحين كانت شهدت المحكمه الدستوريه تطورا تدريجيا في هيكلها وعملها وتمتلك اليوم السمه القانونيه في مجال حمايه الدستور مضمان تطبيقه بشكل صريح وفضل هذا التطور اصبحت المحكمه الدستوريه تلبي دورا حيويا في تعزيز القانون وضمان العداله في العراق

² مجلة الأحكام العدلية

القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة المكتبة العربية

مقترحات لتعزيز دور المحاكمة الدستورية في تفسير الدستور العراقي:

1. تعزيز الاستقلالية والكفاءة القضائية :يمكن تحقيق ذلك من خلال تطوير آليات تعيين القضاة الدستوريين بطريقة تكفل استقلاليتهم عن السلطات السياسية ،وتعزيز التدريب والتأهيل المستمر لهم لضمان كفاءتهم في تفسير الدستور وتطبيقه بشكل فعال.

.2 تعزيز وسائل المشاركة الشعبية :يجب تشجيع المشاركة الشعبية في عملية تفسير الدستور من خلال استخدام آليات مثل الاستشارات العامة والمنتديات العامة لجمع آراء ومقترحات المواطنين بشأن القضايا الدستورية المهمة.

.3 تعزيز آليات الرقابة والتوازن: يمكن تحقيق ذلك من خلال تعزيز دور البرلمان في مراقبة عمل المحكمة الدستورية وضمان احترامها للدستور وقوانين البلاد ،بالإضافة إلى تعزيز آليات التوازن بين السلطات الرئيسية لضمان عدم تجاوز أي منها لصلاحياتها المحددة في الدستور.

القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة المكتبة العربية
القانون الدستوري والنظرية العامة دحسن ص ١٣٠

الميحث الثالث

بعض القرارات التي أصدرتها المحكمة الدستورية العليا في تفسير الدستور والتحديات التي تواجه العمل الدستوري ومقترحات لتعزيز دورها من جملة بعض القرارات:

. .

اولا قرار تفسير الماده 55من الدستور العراقي المتعلقه برئيس مجلس النواب ونوابه.

شرح وذكر هذا القرار:

اصدرت المحكمة الاتحادية العليا قرارها التفسيري ذي العدد (322/ اتحادية/ 2023) يوم الخميس المصادف 14 /12 /2023 الذي يتعلق بتفسير المادة (55) من دستور جمهورية العراق لعام 2005 التي نصت على انه (ينتخب مجلس النواب في أول جلسة له رئيساً، ثم نائباً أول ونائباً ثانياً، بالأغلبية المطلقة لعدد أعضاء المجلس، بالانتخاب السري المباشر).

واوضح مراسل المحكمة ان تفسير المادة آنفة الذكر بموجب قرار المحكمة التفسيري يتضح من خلاله انه:

((إن خلو منصب رئيس مجلس النواب معالج بأحكام المادة (12/ثالثاً) من النظام الداخلي لمجلس النواب، وإن ذلك يقتضي انعقاد مجلس النواب لغرض فتح باب الترشيح لرئاسة مجلس النواب لمن يرغب من أعضاءه، وأن يقتصر فتح باب الترشيح على تلك الجلسة فقط، لأجل حسم موضوع انتخاب رئيس المجلس بالوقت المناسب وعدم إطالة أمد ذلك ولا يجوز قبول أي ترشيح جديد بعد البدء بإجراءات التصويت، ويتم انتخاب رئيس المجلس بالأغلبية المطلقة في تلك الجلسة أو في الجلسات التالية بعد الجلسة الأولى (من ضمن جميع المرشحين في الجلسة الأولى باستثناء من يطلب الانسحاب من الترشح) مع وجوب استمرار مجلس النواب بأداء مهامه خلال الفصل التشريعي وتنعقد جلساته برئاسة أحد نائبي الرئيس لحين انتخاب رئيس جديد له، وأن لا يكون عدم انتخاب رئيس جديد له، وأن الا يكون عدم انتخاب رئيس ألمادتين (93 و94) من دستور جمهورية العراق لعام 2005 والمادة (5/ثانياً) من قانون المحكمة الاتحادية العيارق (30) لسنة 2005 المعدل بالقانون رقم (25) لسنة 2021 باتاً وملزماً للسلطات كافة .

ثانيا قرار تفسير المادة ٧٣ من الدستور العراقي المتعلقة بالعفو الخاص

⁴ قرأت المحكمة الاتحادية العليا

ثالثا قرار تفسير المادة 69من الدستور العراقي المتعلقة بتحديد الصلاحيات والسلطات المحلية في المحافظات والأقضية

رابعا قرار تفسير المادة 91 من الدستور العراقي المتعلقة بإجراء انتخابات مجلس النواب وتكليف رئيس الجمهورية بتكليف رئيس الوزراء.

خامسا قرار تفسير المادة 72من الدستور العراقي المتعلقة بحماية حقوق الأقليات وضمان مشاركتها في الحياة السياسية والمؤسسات الحكومية.

سادسا قرار تفسير المادة 90من الدستور العراقي المتعلقة بالعفو الرئاسي وسلطات الرئيس وتداخلها مع سلطات السلطات الأخرى.

سابعا قرار تفسير المادة 94من الدستور العراقي المتعلقة بدور المحكمة الدستورية في الحفاظ على دستورية القوانين والأنظمة جراءات إ

. التحديات التي تواجه العمل الدستوري في العراق

اولا التأخير في تشكيل المحكمة الدستورية : في الفترات بعد الغزو الأمريكي للعراق في عام ،2003 تأثرت العملية السياسية والقانونية في العراق بالتحديات الأمنية والسياسية ،مما أثر على تأسيس وتشكيل المحكمة الدستورية.

ثانيا النزاعات السياسية: شهدت العراق فترات من النزاعات السياسية والانقسامات التي تأثرت فيها المحكمة الدستورية، وتم استخدام القضاء بوصفه أداة في الصراعات السياسية، مما أثر على استقلاليتها ونزاهتها.

ثالثا التحديات الأمنية: تعرضت المحكمة الدستورية وأعضاؤها لتهديدات أمنية من قبل الجماعات المتطرفة ،مما أثر على قدرتها على تنفيذ مهامها بشكل كامل.

رابعا تفسير الدستور والقوانين :واجهت المحكمة الدستورية تحديات في تفسير الدستور والقوانين بسبب التباين في الفهم القانوني والسياسي ،وهذا قد أدى في بعض الأحيان إلى تأخير في اتخاذ القرارات وزيادة الجدل السياسي.

على الرغم من هذه التحديات ،استمرت المحكمة الدستورية في العمل على وظيفتها في حماية الدستور وضمان احترام القوانين والحقوق في العراق 5

القانون الدستوري الدولة الحكومة محمد كاظم المشهداني

مقترحات لتعزيز دور المحكمة الدستورية العليا في العراق

اولا تعزيز الاستقلالية والكفاءة القضائية :يمكن تحقيق ذلك من خلال تطوير آليات تعيين القضاة الدستوريين بطريقة تكفل استقلاليتهم عن السلطات السياسية ،وتعزيز التدريب والتأهيل المستمر لهم لضمان كفاءتهم في تفسير الدستور وتطبيقه بشكل فعال.

ثانيا تعزيز وسائل المشاركة الشعبية :يجب تشجيع المشاركة الشعبية في عملية تفسير الدستور من خلال استخدام آليات مثل الاستشارات العامة والمنتديات العامة لجمع آراء ومقترحات المواطنين بشأن القضايا الدستورية المهمة.

ثالثا تعزيز آليات الرقابة والتوازن :يمكن تحقيق ذلك من خلال تعزيز دور البرلمان في مراقبة عمل المحكمة الدستورية وضمان احترامها للدستور وقوانين البلاد ،بالإضافة إلى تعزيز آليات التوازن بين السلطات الرئيسية لضمان عدم تجاوز أي منها لصلاحياتها المحددة في الدستور.

القاعدة الدستوريه في العراق نيكولا مورفيت
دستور العراق والنظرية الدولة الديمقراطية سعد العلى

المصادر المتبعة

قرارات المحكمة الاتحادية

الدستور العراقي

مبادئ القانون الدستوري والتنظيم السياسي في العراق حميد حنون القانون الدستورى الدولة الحكومة محمد كاظم المشهداني

القانون الدستوري والظرية العامة د. حسن

القانون الدستوري وحيد رأفت

القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة المكتبة العربية

مبادئ القانون الدستوري احمد كمال ابو المجد

دستور العراق ونظرية الدولة الديمقر اطية سعد العلى

القاعدة الدستوريه في العراق نيكولا مورفيت

الخلاصه

بالنظر إلى واقع المحكمة الدستورية العليا وحالتها المتميزة بالرغم من حداثتها يتبين مقدار العمل المضني لتحقيق التوازن الدستوري واعطاء القوة للدستور العراقي والتشريع بشكل عام ملاحظة أن قرارات المحكمة الدستورية العليا في تفسير الدستور قليلة مقارنة بغيرها من المواضيع الأخرى كالادارية ذلك لما في الدستور من وضوح وانضباط عكس الأنظمة السابقة والتغييرات الكثيرة التي طرأت على القانون الدستوري والعراقي بشكل عام فالمحكمة العراقية اليوم تمثل هيئة مستقلة تفرض قراراتها بتنظيم عالي الكفاءة والدقة والرصانة بغض النظر عن طريقة تكوينها في البداية إبان الحرب السابقة والمجريات التي حدثت أثناء تكوينها وتكوين الدستور والنظام العراقي الجديد

اهداء الى روح المولى المصطفى عليه الصلاة والسلام وال بيته الاطهار وصحابته الكرام والى روح والدي المحامي عبدالواحد حسين والى جميع الاهل والأساتذة الكرام والى روح شهداء فلسطين